

المطاف بتشكيل مؤتمر للحوار بين كافة الاطراف بعد

استبعاد هذا القانون خصوصأ بعد انتقاد منظمة هيومن

رايتش لهذا القانون معتبرة اياه انتهاكاً لحقوق المواطنة ... الصياغة مصرية والتنفيذ يمنى

اما في مصر فقد حاول الاخوان المسلمون تمرير هذا القانون

عن طريق الحاق مادة جديدة تضاف الى قانون الغدر رقم

344 لسنة 1952 المعدل بالقانون 173 لسنة 1953م بمادة جديدة بمسمى تنظيم شئون الحياة السياسيه نص

على (يحرم من ممارسة حقوقه السياسية خلال السنوات

العشر المقبلة "كل من عمل خلال العشر سنوات السابقة

على 11 شباط/فبراير 2011 رئيساللجمهورية اونائباله او

رئيسا للوزراء او رئيسا للحزب الوطني الديموقراطى المنحل او امينا عاماله او كان عضوا بمكتبه السياسي او امانته العامة".) وكان هذا القانون يستهدف منع احمد شفيق من خوض الانتخابات الرئاسية.. إلا ان القضاء انتصر له بأصدار حكم

ببطلان هذه المادة مستندا الى القول إنه لايحق لأى شخص

حرمان شخص آخر من ممارسة حقوقه الديمقراطيه ممااتاح

لأحمد شفيق الترشح لرئاسة الجمهوريه امام مرشح الاخوان

محمد مرسى ولهذا فقد قام الاخوان المسلمون باليمن (حزب

الاصلاح) بأخذ هذا القانون كما انزل لتضاف اليه شروط اخرى

لاغير على امل تطبيقه وتنفيذه باليمن بعد فشل تطبيقه

العزل السياسي، مشروع حرب!!

وابعاد اخر عن المشاركة بالحياة السياسية وبناء الدوله سواء

اكان عن طريق الاجتثاث او الحل او عن طريق سن قوانين

العزل ومن هذه التجارب الدرماتيكية ما يحدث في العراق

التي تعانى الان من تبعات اجتثاث الحرس الجمهوري وحزب

البعث وعزل قياداته لتتحول العراق وعلى مدى سنوات

الى بؤرة صراع دائم ومستعر ولا يكاد يغرب عليها شمس

امريكا ضد العراق وحكم العراق مابعد صدام ونتائج اجتثاث

الحرس الجمهوري وحزب البعث العراقي حيث قال (وما

زاد في الطين بلة حل الجيش واقصاء قيادات البعث وبذلك

الاسلوب الخاطئ ترك اكثر من نصف مليون منتسب , ناهيك

مننذ توقيع المبادرة الخليجية وآليتها التنفيذية والدخول إلى مرحلة التسوية السياسية بإجراء الانتخابات الرئاسية التوافقية وأحزاب المشترك المنضوية في حزب الاصلاح تضع نصب عينيها رئاسة المؤتمر الشعبى العام واقصاء الزعيم على عبدالله صالح من على مقعده ممارسين كافة الاساليب والوسائل ومستخدمين لهذا الغرض القذر كافة أوراق الضغط الداخلية والخارجية لإجباره على التخلي عن رئاسة المؤتمر.. لم يكتفوا بالحصول على كرسى رئاسة الحكومة ونصف اعضائها وتخلى الزعيم عن حقه الدستوري من أجل حقن الدماء، وأمن البلد واستقراره بل كذلك كرسي رئاسة المؤتمر الشعبي العام.

ماعل الخوداني 🏄

الحقد والاستهداف الشخصى

وضع دعاة التغيير في حسبانهم طوال الفترة الماضية وخلال العام 2011م تحديدا من ان الزعيم على عبدالله صالح يستمد قوته من كرسى السلطة وموارد الدولة المالية والسيطرة على الجيش وما ان يتم تجريده من هذا سوف يسقط تماما ويتلاشى ويختفى من على الساحة اليمنية وهو مالم يحدث توهموا.. فقد سلم السلطة لهم بكافة مواردها وبعد اقصاء افراد عائلة صالح من الجيش وغيرها وإعادة توزيعه وتشكيله بحجة الهيكلة لتكون المفاجأة ان صالح لم يسقط ويختفى كما خططوابل ازدادت شعبيته وحضوره وزادت مكانته لدى المجتمع اليمني وتضاعفت شعبيته اكثر بكثير عما كان قبل ومن هنا كان عليهم البحث عن هذه الاسباب التى زادت من حضور الزعيم فلم يجدوا إلاّ رئاسته للمؤتمر الشُّعبي العام الذي ورغم كل الاحداث التي واجهها مازال يتصدر قائمة الاحزاب الاكثر انتشارا وشعبية في البلاد ومنه يستمد الزعيم على عبدالله صالح قوته وحضوره ولذا بدأوا يحيكون المؤامرة لإزاحته من رئاسة المؤتمر والتى بدأت بمطالبات ومناشدات للمجتمع الدولي بمنعه من

ممارسة العمل السياسي والحزبي وانتهت بمحاولة تمرير مايسمى بقانون العزل السياسي عن طريق مؤتمر الحوار والمتمثل بقانون فاش يمنع كل من شملتهم الحصانة من ممارسة اي نشاط سياًسي او حزبي واخيرا شروط المرشح لرئاسة الجمهوريه ورئاسة الوزراء ورؤساء الاحزاب والامناء العموم وكافة مناصب الدولة العليا.

عزل الحاصلين على جنسية اخرى

أما الشرط الرابع فقد نص على حرمان تولى منصب الرئيس وبقية مناصب الدولة كل من يحمل جنسية اخرى الى جانب الجنسية اليمنية بالقول: «ألا يكون حاملاً لجنسية دولة أخرى

وهذا الشرط كذلك عمل على حرمان فئة من اليمنيين الحاصلين على جنسيات اخرى من الوصول الي اي منصب من المناصب سواءً الحكوميه او الحزبية في عزل سياسي

ونظرأ لخطورة هذه المغامرة فسوف نتطرق وبشكل سريع على النتائج الكارثية التي يسببها اقصاء طرف سياسي

نهار الا بعشرات القتلي ومئات الجرحي وهذا نتاج عمليات غير جنسيته اليمنية». الالغاء والاقصاء والعزل الذي ارتكبته الأحزاب الحاكمة لفترة مابعد صدام وهو تناوله الكاتب الفرنسي الن جونس في كتابه امريكا المرتزقه والذى تحدث بالتفصيل عن حرب

الحوار عن افراد عوائلهم مما يرفع العدد الى الملايين دون عمل

أما في تونس فقد تبنت جماعة الاخوان المسلمين ماسمي بقانون العزل السياسي او قانون تحصين الثوره الا ان هذا القانون قوبل بالرفض المطلق حيث نص القانون على استبعاد كل من عمل في نظام بن على من المشاركة بالحياة السياسية مما دفع الاحزاب والتنظيمات السياسية الى الخروج بمظاهرات تندد بهذا القانون الذى يسلب الكثير من المواطنين حقوقهم الديمقراطية وهو ماوصفه رئيس الحكومة المؤقت بالقول انه وفي حال تمريره بالمجلس الوطنى التأسيسي، فسيكون وصمة عار في جبين التونسيين وسيكون بمثابة شرخ في تاريخ تونس وفي صورتها بالخارج"

وبهذا الاقصاء والاستبعاد للاخر تحول الصراع من صراع سياسي الى صراع مسلح.

وقد اطلق عليه التونسيون قانون الاقصاء والتهميش لينتهى

وتنفيذه بمصر.. اللهم استبعاد كلمة العشر سنوات والحاقها بمنتسبي القوات المسلحه والامن.

من الحوار الى الحرب اثبتت الايام والسنوات بل والتاريخ ان اليمن تختلف كثيراً عن بلدان اخرى بحيث نجد ان هناك قانوناً قد يسهل تطبيقه في احد البلدان لكن لايمكن تنفيذه في بلد اخر وهذا هو واقع الحال مع قانون العزل السياسي الذي يتغنى به البعض محاولين تمريره تحت اي مسمى فمثل هذا القانون لن يقود اليمن الا الى حرب كارثية كونه يستهدف شريحة كبيرة مهمة وفاعلة بالحياة السياسية بل ان اليمن تسير بعملية حوار متكافئة خلال المرحلة التوافقية الحالية التى حددت معالمها المبادرة الخليجية التي تم التوقيع عليها

من قبل كافة الاطراف اليمنية.. واضحة اهدافها وبنودها وآليتها التنفيذية واي محاولات للخروج عن آليتها ليست إلا محاولة جر البلاد الى مربع الصراع والعنف وهو ماحذر منه الأمين العام المساعد للمؤتمر الشعبى العام الدكتور أحمد عبيد بن دغر، بالقول أنا أقول للذين يطرحون قضية العزل السياسي إن الكل بلا استثناء وخلال 33 عاماً عمل مع على عبدالله صالح، ولذا فهذه القاعدة في العزل لا تنطبق على اليمن، وربما لم ينطبق على بلدان أخرى كما في العراق وليبيا وغيرها، والأخوة في القوى السياسية الأخرى تعرف ما هي النتائج التي حدثت في هذه البلدان، نحن لا نريد أن نكرر تجارب الآخرين الخاطئة، منوهاً إلى أن ما يدور من حديث حول الزعيم على عبدالله صالح مسألة خاصة بالمؤتمر

الشعبى العام، وهي مسألة داخلية، تنظيمية، حزبية.

ليس من حق أي شخص أو حزب سلب الآخرين من ممارسة حقوقهم الديمقراطية والسياسية كما لايحق لأى طرف من الاطراف التدخل بشئون الاحزاب الداخلية وفرض شروط تحدد من يحق له قيادة الحزب ومن لايحق له خارج اطار اللوائح والانظمة المحددة بأدبيات الحزب هذا الحزب أو ذاك، كما لايحق لأحد حرمان شريحة كبيرة تنتمى للمؤسسة العسكرية والامنية من ممارسة حقوقها الديمقراطية بالترشيح والترشح واختيار ممثليهم كمواطنيين يمنيين نثق ان الشرفاء من أبناء الوطن لن يسمحوا بتمرير مثل هذه الألغام القاتلة التي ستعود باليمن الى مربع الصراع والعنف، كما أن طرحها في هذه الأيام محاولة لعرقلة مؤتمر الحوار الوطني وبقاء البلاد بحالة فراغ ليسهل لها استكمال سبطرتها على كافة مفاصل الدولة..

المؤامرة على المؤتمر الشعبي

لـم يحدث فـى اي بلـد بوضع شـروط تولـى منصب رئاســةالجمهوريةالي جانب رئاسة الإحزاب وامانتها العامة في نصوص دســتورية إلا في بلادنا في ســابقة فريدة من نوعها متجاوزة بل منتهكة للوائح الاحزاب والتنظيمــات السياســية بالعالم.. هــذا التعدى على انظمة الاحــزاب ولوائحها الداخليه جاء نتيجة لســعـ بعض الاطراف لاقصاء الزعيم على عبدالله صالح

من رئاسة المؤتمر وكذلك منع وصول من لايرغبون وصولهم الى مراكز قيادته حيث نــص الشــرط الســادس من شــروط تولــى الــوزراء، رؤســاء المجالس التشريعية ،

رؤساء الأحراب والتنظيمات السياسية وأمناء العموم، كل المناصب القبادية والسياسية فى الدولةأن لا يكون قد تولى منصب رئاسة الجمهورية او رئاسة الاحزاب او رئاسة البرلمان والشورى، او رئاسة الوزراء، لفترتين

وبهذا الشرط نجد انهلم يستهدف فقطعلى عبدالله صالح بل اكثرية قيادات المؤتمر الشعبي

رئيس مجلس شورى وليس فقط رئاسة الحزب بل وامانته العامه وكذلك الأحزاب والتنظيمات السياسية الاخرى في انتهاك صارخ لحقوقهم ومواطنتهم واستهداف واضح لعزلهم سياسيا وبصورة نهائية حتى ان هذه

الشروط لم تحدد بفترة زمنية معينة كما حدث في مصر عند اصدار قانون تنظيم شئون الحياة السياسية الذى استهدف كل اركان نظام مبارك وكل منتسبي الحزب الوطني حيث نيص القانون حرمانهم ابتداءً من رئيس الجمهورية وانتهاء باعضاء الحزبالوطنى من ممارسة اي نشاط سياسي او الترشح لأي منصب حكومي طوال عشر سنوات

الا ان هذا القانون رفض من قبل المحكمة العليا التي اصدرت حكمأ بعدم مشروعيته بعد تقديم الطعن علىه من قبل مرشح الرئاسة السابق احمد شفيق وهو مامكنه بعدها من خوض الانتخابات الرئاسيه.

ابتداءً من 2011م. أ



لم يستهدف مشروع القانون الذي زج الى فريق الحكم الرشيد ورفض من قبل المكونات قيادات المؤتمر الشع العام وتعطيل ولوائح الاحزاب بل تعداها الى استهداف القوات المسلحة والامن في محاولة لعزلهم تماما عن الحياةً الديمقراطية ومصادرة حقوقهم كمواطنين قيادات وافراد اولا بمنعهم من حق الترشيح كمواطنين وحرمانهم من هذا الحق وثانيا منع ترشحهم الى اى منصب قيادى بالدوله سواءً أكان منصباً عسكرياً كوزارتي الدفاع والداخلية

- أن لا حكون منتسباً للمؤسسة العسكرية أو الأمنية، ما لم يكن قد ترك عمله في المؤسستين قبل فترة لا تقل

هكذا يكون قد تم حرمانهم بشكل نهائي او لنقل عزلهم تماما عن اي مشاركة بالحياة السياسية ان كانوا منتسبين لمذه المؤسسة وان لم يكن فبعد تركهم لعملهم مده لاتقل عن العشر السنوات وكأنها بحسب تعليق احد السياسيين فترة تطهير على اعتبار أن الانتماء الى هذه المؤسسة وصمة عار لاشرف يعتز به كافة اليمنيين وهكذا نجد ان هذا الشرط لم يستهدف فقط احمد على عبدالله صالح فحسب بل يستهدف كل أبناء المؤسسة العسكرية والامنية من قبل أطراف حزبية لم تكتف بما قامت به من تمزيق وتشتيت لهذه المؤسسة المهمة تحت



استعداء القوات المسلحه والامن

أو هيئات الاركان وصولا الى المناصب المدنية والحزبية حيث نص الشرط الحادي عشر على ..

اشتراطات لدستور «عائلي» لحكم غير رشيد ١٠٠!



جميل الجعــدبي

jemyyemen@gmail.com

سيكون لدينا إذا ما أدرجت مخرجات فريق الحكم الرشيد بمؤتمر الحوار ضمن الدستور المزمع إعداده وتم الاستفتاء عليه شعبياً ، فانه سيكون لدينا أغرب دستور في العالم يصادر حقوق شريحتين اجتماعيتين لا تكاد تخلو أسرة يمنية إلا ويوجد واحد من أفرادها أما منتسب للمؤسسة العسكرية والأمنية، أوضمن مواليد الخارج والمغتربين.

(متزوجة / متزوج من اجنبية) وليس بخاف على أحد تميز هذه الفئة (عائلة المبدعين المهاجرين) في الخارج في جميع المجالات العلمية .. وسيكون الدستور المرتقب أول دستور من نوعه في العالم يلتف على التعددية السياسية ومبادئ النهج الديمقراطي والمدني بوضعه اشتراطات على من يرشح أو يعين

لمنصب رؤساء الأحزاب والتنظيمات السياسية .! الأصل أن الدساتير توضع لتنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم وتكفل حق المحكوم في حرية اختيار من يراه هو مناسباً لتمثيله سواءً في مؤسسات الدولة المنتخبة أو في رئاسة الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني أو حتى رئاسة الفصول الدراسية.. لا أن تقوم الدساتير بمصادرة هذا الحق والاختيار بدلاً عن الناخب بمجموعة من الشروط التي تتعارض مع أبسط مبادئ حقوق الإنسان والعهود والمواثيق الدولية ومبادئ

إما أن يكون مؤتمر الحوار الوطني ومخرجاته بما في ذلك مضامين الدستور الجديد محطة لطى صفحات الماضي ، على قاعدة لا غالب ولا مغلوب، والتأسيس لعقد اجتماعي جديد خالي من شوائب الماضي وقائم على العدالة والمساواة، أو أن تترك مهمة إعداد الدستور للأجيال اللاحقة ، وعلى فقهاء الحكم الرشيد ومؤتمر الحوار الوطني معالجة مشاكلهم وتصفية

حساباتهم وقضاياهم الشخصية، بدلاً من توريثها للأجيال واستجرار أزماتهم إلى داخل وثيقة بحجم دستور خصوصاً وأن ثمة مقترحات تريد اجتثاث وتصفية أطراف سياسية تصفية نهائية.

يقول الدكتور احمد عوض بن مبارك أمين عام

مؤتمر الحوار إن" النص البديل يتجه نحو المستقبل أكثر مما يتجه نحو الماضي" ..ولو كان كذلك لأغلق النص ملفات الماضى يادكتور أحمد وليس استجرارها في عبارات مطاطية كتعميم شروط من يترشح للمناصب العليا في الدولة على "كل المناصب القيادية والسياسية في الدولة" ، إذ أن هذه التوجهات المفخخة كفيلة لوحدها بديمومة الصراعات واختلاق ألف مشكله ومشكلة ، ونسف الحاضر والمستقبل برمته، عوضاً عن كونها تتعارض جملة وتفصيلاً مع قوانين الخدمة المدنية والوظيفة العامة، وقوانين الأحزاب التنظيمات السياسية وقوانين الانتخابات في المنطقة والعالم.

*أخطر مافي الفقرة (11) أنها تتضمن استعداء مباشر لمن يقدمون دماءهم وأرواحهم فداء لأوطانهم في المؤسسة العسكرية والأمنية وهو استهداف غير بعيد عن المخططات التآمرية الخارجية الرامية الى تفتيت وإضعاف مؤسستي الجيش والقضاء في بلدان ما سمي بالربيع العربي واحلال المليشيات المسلحة محلها، عوضاً عن كونه إقصاء غير مبرر يتعارض حتى مع

بنوع من العقاب على منتسبى المؤسستين العسكرية والامنية الأمر، الذي يفتح ابواب العنف على مصراعيها كوسيلة فعالة للوصول إلى السلطة .

حق المواطنة والعدالة ومبادئ الحكم الرشيد، ويوحى

والأصل في من يترشح للمناصب العليا وهو منتسب للقوات المسلحة أن لا يستغل وظيفته العسكرية -قبل تقديم استقالته- لخدمة دعايته الانتخابية والتأثير على منافسيه وهي إجراءات وضوابط يحددها الدستور وقانون الانتخابات.

الفقرة (15) في مجموعة الشروط التي خرجت من معطف أحزاب المشترك فقط تقول "أن لا يمارس عملاً تحارباً أثناء تولية المنصب " وهي فقرة غربية المضمون ومريبة تشمل قطاع هام وحيوى وفعال وربما انها خصصت لاقصاء (عائلات تجارية).. فمن الطبيعي للمناصب القيادية العليا أن لا يجد من يرشح او يعين لهذه وقتاً لممارسة العمل التجارى.. وبالنظر لبقية الفئات المشمولة بالاشتراطات فالافضل أن يشجع الدستور رجال المال والأعمال على الانخراط في الحياة السياسية وعلى التنافس البرامجي والتنمية السياسية ، فاستقرار الحياة السياسية يعزز فرص نجاح التنمية الاقتصادية ، وكلاهما مكملان لبعض.. وما يعنى المواطن في هذه الفقرة هو الضوابط التي تمنع من يترشح لهذا المنصب من استغلال منصبة

للحصول مثلاً على اعفاءات ضريبية لشركته ، أو ابرام عقود وصفقات تجارية لصالح مجموعته التجارية .. والمتوقع في هذه الفقرة ان يدفع رجال المال والاعمال بشخصيات من خارج القطاع التجاري لهذه المناصب وهو مايعنى بقاء هذه الشخصيات مسلوبة القرار ومدينة بالولاء والطاعة لمن جاء بها الى هذه المناصب ،على حساب تجويد ادائها العام ، وما اداء حكومة الوفاق

*تقول الفقرة (9) أن " لا يكون ممن لا يستطيع القضاء النفاذ إليهم على أية انتهاكات بسبب قيود قانونية تعرقل القضاء" وهذا يتضمن مساساً مباشراً بهيبة السلطة القضائية وتعريض وإضعاف للقضاء المنشود في دولة الحكم الرشيد المنشودة .. خصوصاً وأن قانون الحصانة واحداً من أركان تسوية سياسية ارتضاها الجميع ، وتمثلت بنقل سلطة ، وتشكيل حكومة الوفاق، وعقد مؤتمر حوار ، واعداد دستور، وصولاً الى إجراء انتخابات تنهى المرحلة الانتقالية.. وأي مساس بالحصانة فذلك يعني أن كل شيء باطل في باطل بما في ذلك مخرجات مؤتمر الحوار ، فلا الشعب اليمنى منحكم حق منح أنفسكم حصانة، ولا منحكم حق تقاسم السلطة فيما بينكم ، ولا الشعب كلفكم باعداد دستور جديد وخياطته وفق مقاسات عائلية